



مذكرة تفاهم

بين

المحكمة الدستورية لجمهورية إندونيسيا

ومعهد دبي القضائي

بتاريخ يوم الاثنين، الموافق 16 سبتمبر 2024، تم التوصل إلى مذكرة تفاهم (يشار إليها فيما بعد بـ "المذكرة") بين:

1. المحكمة الدستورية لجمهورية إندونيسيا الكائنة في شارع ميدان ميرديكا بارات رقم 6 جاكرتا، إندونيسيا، هاتف: +6221 23529000، البريد الإلكتروني: international@mkri.id ، ويمثلها في التوقيع الدكتور هيرو سيتياوان، كأمين عام، ويشار إليها فيما بعد بـ "الطرف الأول"؛ و

2. معهد دبي القضائي الذي أنشئ بموجب القانون رقم 1 لعام 1996، المعدل بموجب القانون رقم 27 لعام 2009 وتعديلاته، الكائن في دبي - دولة الإمارات العربية المتحدة، ص.ب: 28552، هاتف: 042833300، البريد الإلكتروني: mail@dji.gov.ae ، ويمثله سعادة القاضي الدكتور ابتسام علي البدواوي بصفته المدير العام، ويشار إليه فيما بعد بـ "الطرف الثاني"؛

تُشير المحكمة الدستورية لجمهورية إندونيسيا ومعهد دبي القضائي، المشار إليهما فيما بعد بـ "الطرفان" وكل منهما على حدة بـ "طرف"، إلى رغبتها في إنشاء إطار للتعاون المتبادل الذي يعود بالنفع على الطرفين لتحقيق أهداف مشتركة، خاصة في ما يتعلق بنشر المعرفة وتعزيز تطوير وتدريب الموارد البشرية، وتأخذ بعين الاعتبار أهمية التعاون مع المؤسسات ذات الصلة لتحقيق الالتزامات وخلق إطار تعاون فعال للحصول على فوائد مشتركة، وتعزيز قيمة البرامج التعليمية، وتحسين الفرص لتحقيق الرؤية،

اتفقا على ما يلي.

المادة 1: الأهداف

الهدف من مذكرة التفاهم هذه (يشار إليها لاحقاً بـ "المذكرة") هو:

1. تدريب وتطوير قدرات الموارد البشرية في المجال القانوني.
2. نشر المعرفة المتعلقة بالقانون والتحديات المعاصرة.
3. تحقيق رؤية ومهمة الطرفان.
4. تشكيل تعاون استراتيجي بين الأطراف، وضمان كفاءة التعاون، وتحقيق مصالح الطرفان.

المادة 2: نطاق التعاون

اتفق الأطراف على التعاون في:

1. تنظيم برامج تدريبية مشتركة لدعم نشر المعرفة القانونية، وتوفير المعلومات حول الأنشطة السنوية لكل طرف، وتعزيز المشاركة بين الطرفين.
2. تبادل المعرفة، بما في ذلك المنشورات والكتب والمجلات والفيديوهات، سواء المطبوعة أو الرقمية، التي تنتجها كل طرف.
3. دعم وتعزيز الأبحاث والدراسات العلمية للطرفين.
4. أي تعاون آخر في المجالات العلمية والتعليمية المتعلقة بأنشطة وخدمات الطرفان التي تسهم في تحقيق أهداف المذكرة، كما يتفق عليه كتابياً بين الطرفين.

المادة 3: الإعلان والبيانات الإعلامية

اتفق الطرفان على عدم الإعلان أو تقديم تصريحات لوسائل الإعلام أو الجمهور حول تفاصيل وأحكام هذه المذكرة دون تقديم المعلومات أو التصريحات للطرف الآخر عبر البريد الإلكتروني أو وسائل الاتصال الإلكترونية الأخرى للحصول على مراجعة وموافقة كتابية مسبقة.

المادة 4: السرية

1. يوافق الطرفان على الحفاظ على سرية تبادل البيانات والمعلومات خلال تنفيذ هذه المذكرة أو بعد إلغائها أو انتهاء صلاحيتها بأي شكل من الأشكال؛ سواء كانت البيانات والمعلومات سرية بشكل عام، قانونياً، أو تم تحديدها كتابياً من قبل الطرف المقدم للبيانات والمعلومات، أو غير معروفة للجمهور، أو إذا كان نشرها قد يضر بمصالح مقدم البيانات والمعلومات.
2. يوافق الطرفان على عدم استخدام البيانات والمعلومات السرية إلا لأغراض تنفيذ هذه المذكرة.
3. يوافق الطرفان على عدم الكشف عن البيانات والمعلومات أو استخدامها إلا بعد الحصول على إذن من مقدم البيانات والمعلومات.
4. يمكن لكل طرف تقديم المعلومات السرية فقط للموظفين الذين يحتاجون إلى معرفة المعلومات لغرض تنفيذ هذه المذكرة ووفقاً لاحتياجات تنفيذ المهام. يُعتبر تقديم المعلومات لأغراض قانونية غير مخالف لالتزام الحفاظ على السرية.

المادة 5: حقوق الملكية الفكرية

1. يتفق الطرفان على أن كل طرف يحتفظ بحقوق الملكية الفكرية الخاصة به قبل توقيع هذه المذكرة.
2. لا يمكن للطرفان الحصول على حقوق الملكية الفكرية على المعلومات المقدمة من الطرف الآخر.
3. لا يحق للطرفان استخدام أسماء أو علامات تجارية أو شعارات أو أي علامات مميزة أخرى يمتلكها الطرف الآخر بدون إذن كتابي.
4. في حالة تطوير الأبحاث، كتابة التقارير، أو أي مواد أخرى يتم إنتاجها بشكل مشترك خلال تنفيذ هذه المذكرة فإن حقوق الملكية الفكرية الناتجة تكون مملوكة بشكل مشترك من قبل الطرفان. يمكن لكل طرف استخدام المواد التي تم تطويرها بشكل مشترك لأغراض تتعلق بهذه المذكرة بعد الحصول على إذن من الطرف الآخر.
5. يتعين على كل طرف تقديم معلومات كتابية إذا كان على علم بوجود انتهاك أو يشتبه في وجود انتهاك لحقوق الملكية الفكرية للطرف الآخر.
6. ستظل التزامات الطرفان في هذه المادة سارية خلال مدة سريان هذه المذكرة وبعد انتهائها.

المادة 6: تسوية النزاعات

يتفق الأطراف على أنه في حال حدوث أي نزاع أو عدم توافق ينشأ عن تنفيذ هذه المذكرة، سيتم تسويته بطرق سلمية وبحسن نية.

المادة 7: استقلالية الأطراف

يتفق الطرفان على أن كل طرف لا يمثل الآخر، وأن كل طرف يتمتع بالاستقلالية دون تدخل في أنشطة الطرف الآخر. لكل طرف الحق في إبرام الاتفاقات والعقود ومذكرات التفاهم والتعاون مع أطراف أخرى. لا تلزم هذه المذكرة أي طرف بتعديل أو إلغاء أي قرارات أو أحكام تخصه. لا تمنح هذه المذكرة أي طرف الحق في منح أطراف ثالثة حقوق تتعارض مع مصالح الطرف الآخر.

المادة 8: الالتزامات المالية

1. يتحمل الطرفان مسؤولية تكاليف ضمان نجاح وتحقيق أهداف هذه المذكرة.
2. سيتحمل كل طرف تكاليف التعاون وتنفيذ هذه المذكرة.
3. سيتم الاتفاق على حالات خاصة يتم فيها تحمل التكاليف بشكل مشترك بين الطرفين.

المادة 9: المراسلات

1. تتم المراسلات بين الطرفين المتعلقة بهذه المذكرة كتابياً باللغة الإنجليزية وتوقيعها من قبل المسؤولين المخولين.
2. تُرسل المراسلات عبر البريد الإلكتروني، وستعتبر المراسلات التي تُرسل بعد ساعات العمل أو خارج أيام العمل مستلمة في يوم العمل التالي.
3. سيتم إرسال جميع المراسلات إلى عنوان البريد الإلكتروني الجديد في حال حدوث أي تغيير في عنوان البريد الإلكتروني لأي طرف، ويجب على كل طرف إبلاغ الطرف الآخر بالتغيير كتابياً.
4. سيتم التواصل بين الطرفين عبر المسؤولين الذين يتصرفون كممثلين على النحو التالي:

a. ممثل المحكمة الدستورية لجمهورية إندونيسيا:

- الاسم: إيمانويل بونغولان بينسار هوتاسويت

- الوظيفة: رئيس قسم الأمانة الدائمة لـ AACC والتعاون الخارجي



b. ممثل معهد دبي القضائي :

- الاسم: محمد اليافعي

- الوظيفة: أخصائي الاتصال المؤسسي والإعلام / باحث قانوني



المادة 10: تعديل أو إلغاء مادة أو أكثر

1. يمكن تعديل أو إلغاء مادة أو أكثر من هذه المذكرة بموافقة كتابية من الطرفين، ويصبح التعديل أو الإلغاء ساري المفعول من تاريخ موافقة الطرفين.
2. تبقى المواد غير الملغاة سارية بعد إلغاء مادة أو أكثر، وتعتبر المذكرة سارية باستثناء المواد التي تم إلغاؤها.

المادة 11: الوضع القانوني

لا تعتبر هذه المذكرة معاهدة أو اتفاقية دولية لها قوة قانونية بموجب القانون الدولي.

المادة 12: مدة المذكرة وإلغاؤها

1. تسري هذه المذكرة من تاريخ توقيع ممثلي الأطراف وتظل سارية لمدة خمس (5) سنوات.
2. يمكن تمديد المذكرة بناءً على اتفاق مشترك كتابي يتم توقيعه من قبل الممثلين الرسميين للطرفان.
3. يمكن إلغاء هذه المذكرة في أي وقت من قبل أحد الأطراف بإشعار كتابي لا يقل عن ثلاثة (3) أشهر للطرف الآخر أو بناءً على اتفاق مشترك.

تم توقيعها في دبي، بتاريخ 16 سبتمبر 2024، بنسختين أصليتين لكل منها باللغات الإندونيسية والإنجليزية والعربية، جميعها تعتبر نصوصاً أصلية. في حال وجود أي اختلاف في التفسير، يكون النص الإنجليزي هو المعتمد.

معهد دبي القضائي

الدكتور ابتسام علي البداوي
المدير العام

معهد دبي القضائي
DUBAI JUDICIAL INSTITUTE | 

المحكمة الدستورية لجمهورية إندونيسيا


الدكتور هيرو سيتياوان
أمين عام
